



قرار رقم (٦١٢) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٥

بشأن إعادة قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

| م  | الاسم                     | كود الهيئة | الشركة      | الرقم القومى   |
|----|---------------------------|------------|-------------|----------------|
| ١. | محمد جمال صابر محمد       | ٢٤١٣٩      | مصر للتأمين | ٢٧٧١٢.٢٠١.٢١٣٨ |
| ٢. | حسين محمد عبد المنعم خالد | ٣.٦٩٢      | مصر للتأمين | ٢٧٦١١١٤.١.٣٩٣٥ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح